

سنن البيهقي الكبرى

16076 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب ثنا
يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب ٧ أنه قال في عين الأعور إذا فقت عينه الباقية عمدا
القوق لا يزداد أن يقاد بها عينا مثلها فإن قبل فيها العقل ففيها الدية كاملة لأنها بقية
بصره